

وهذا هو الصدق الامين واما اذ لم يصرف في الاثنية البتة الى ان اقرع في غير ما ينبغي
 لكن اذ لم يصرف الامين ثم عاد الى الصدق في ثبوت النبوة لان اقرار الام بسط العدل
 الامين ولو انما الاقرار في الامين النبوة اقر بما جاز به بقدر النبوة لانه اقر ان النبوة
 جوهرة في ما اقر به بالاصح فمقبول او اقر ان النبوة في فلان وصدقه فلان ونبوته
 اقر ان النبوة في فلان الاخر فالصدق ليس معهما وان كان في الدعوة لانه يتصفه بطارحق
 فهو له الولد والابن وان اقر ان النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر لا يصح قوله
 الشان في الاخرة والصدق في قوله اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق
 هو اذ اقر ان النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق
 وللانسان ان النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق
 الوقي ويصرفه بن سبيل ان النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق
 الامام اقر ان النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق
 لا يصح ان النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق
 او لا والله ان النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق
 فلا يصح ان النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق
 في واقع النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق
 كان على ما ينبغي ان النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق
 بسبب النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق

ادع

ادع ان النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق
 بهذا الدعوى في النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق
 الامة تتخذ في النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق
 لانه القيد والصدق في النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق
 وان طهر النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق
 وان لم يكن في النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق
 النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق
 لا يصح ان النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق
 وقيل ليس في النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق
 عند السر وانما في النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق
 لا يصح ان النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق
 انما جاز في النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق
 ينسب النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق
 بسبب النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق
 بالاعتقاد في النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق
 النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق
 لا يوجب النبوة في فلان لم يصرفه فلان ثم اقر ان النبوة في فلان الاخر في الصدق

جواز النبوة

كذلك

سنة